

قرار رقم (٥٣٤) لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/٦/٢١

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة
على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٣ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة
لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى قرار الهيئة رقم ١٢ لسنة ٢٠١٣ بتجديد قيد السيد / تامر فيلكس نعيم باخوم
- كوسيط تأمين تحت رقم ٢٥٩٦٢ لمدة ثلاث سنوات تبدأ من ٢٠١٣/١٢/٣١ ،
وعلى طلب السيد / تامر فيلكس نعيم باخوم - لاعادة قيد اسمه بسجل وسطاء
التأمين بالهيئة.

وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٥/٦/٧.

" قرار "

مادة أولى : يعاد قيد اسم وسيط التأمين السيد / تامر فيلكس نعيم باخوم - رقم ٢٥٩٦٢
كوسيط تأمين حر - اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى ٢٠١٦/١٢/٣٠
نهاية مدة الثلاث سنوات لقيد اسمه بالسجل المذكور.
مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة

أ / شريف سامي



٤٦٠٧٦